منهج الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري
في مواجهة البدع وأهلها

The Methodology of Sheikh Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Salam al-Shuqayri in Confronting Innovations and Their Proponents

10.35781/1637-000-202-002

د/ موسى بن عبدالله البلوي*

*الأستاذ المشارك في العقيدة- بقسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون- بجامعة تبوك بالمملكة العربية السعودية

الملخص

يهدف هذا البحث (منهج الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، في مواجهة البدع وأهلها) إلى إلقاء الضوء على جانب من جهود علم من أعلام الدعوة في القرن العشرين في مواجهة البدع وأهلها؛ دفاعا عن الدين، وصيانة لعقيدة أهل السنة، وبيانا للشريعة، وإحياء للسنة، ودرءا للمفاسد، وحماية للمجتمع الإسلامي من تفشي تلك الضلالات والجهالات، وتقييما لتلك الجهود ليُستفاد منها قابل الأيام.

وقد جاء البحث في مقدمة وتمهيد، وثلاثة مباحث وخاتمة، المقدمة في أهمية الموضوع وأهدافه ومنهجه وخطته، والتمهيد: في الترجمة للشيخ رحمه الله. والمبحث الأول: في تأسيس الشيخ لوسطية منهجه في مواجهة البدع. والثاني: في معالم منهجه في مواجهة البدع. والثالث: ملاحظات على منهجه في مواجهة البدع.

وقام البحث على ثلاثة مناهج هي: الاستقرائي، والتحليلي، والنقدي. ومن أهم نتائجه: أن الشيخ الشقيري سلك في مواجهة البدع وأهلها منهجا وسطيا، لا إفراط فيه ولا تفريط، يقوم على القرآن والسنة ومنهج السلف الصالح رضي الله عنهم. وأن منهجه الوسطي في مواجهة البدع قد قام على جملة من الأسس تتمثل في الآتي: الحث على اتباع القرآن والسنة. والتعريف بالسنة والبدعة وأقسامهما. والتمهيد لما يذكره من البدع ببيان السنة في الباب. والاعتماد على القرآن الكريم والسنة النبوية. والحرص على الوسطية. وتفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم. والتحلي بأدب الاختلاف، وعدم التعصب. ولين أسلوبه وحسن خطابه. وأن هناك ملاحظتين على منهجه لا تقللان من جهده، هما: استدلاله أحيانا بأحاديث ضعيفة. وشدة أسلوبه أحيانا.

الكلمات المفتاحية: منهج - الشقيري - مواجهة - البدع، أهلها.

ISSN : 2410-1818

The Methodology of Sheikh Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Salam al-Shuqayri in Confronting Innovations and Their Proponents

Dr. **Mousa bin Abdullah Al-Balawi***

*Associate Professor of Doctrine
Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law
University of Tabuk

Abstract

This research, "The Methodology of Sheikh Muhammad ibn Ahmad ibn Abd al-Salam al-Shuqayri in Confronting Innovations and Their Proponents," sheds light on the efforts of a prominent twentieth-century Islamic scholar in confronting innovations and their proponents. His work aimed to defend the faith, preserve the creed of Ahlus-Sunnah (the People of the Sunnah), clarify Islamic law, revive the Sunnah, ward off corruption, and protect the Muslim community from the spread of such misguidance and ignorance. It also evaluates these efforts so that future generations may benefit from them.

The research consists of an introduction, a preface, three sections, and a conclusion. The introduction addresses the importance of the topic, its objectives, methodology, and plan. The preface provides a biography of the Sheikh (may God have mercy on him). The first section examines the Sheikh's establishment of a moderate approach to confronting innovations. The second section outlines the key features of his methodology. The third section offers observations on his approach.

The research employs three methodologies: inductive, analytical, and critical. One of its most important findings is that Sheikh Al-Shuqairi adopted a moderate approach in confronting innovations and their proponents, avoiding both excess and negligence. This approach is based on the Quran, the Sunnah, and the methodology of the righteous predecessors (may God be pleased with them). His moderate approach to confronting innovations rests on several foundations, including: urging adherence to the Quran and Sunnah; defining Sunnah and innovation and their categories; prefacing his discussion of innovations with an explanation of the relevant Sunnah; relying on the Holy Quran and the Prophetic Sunnah; emphasizing moderation; refuting the arguments of innovators; demonstrating respectful disagreement and avoiding fanaticism; and employing a gentle and eloquent style. Two points to note about his approach, which do not diminish his efforts, are his occasional use of weak hadiths and the occasional severity of his tone.

Keywords: Methodology - Al-Shuqairi - Confronting - Innovations, Proponents.

ISSN : 2410-1818

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فإن الله تعالى أنعم علينا بهذا الدين الحنيف، الذي أكمله وأتم به نعمته، وجعله دستورا لخيري الدنيا والآخرة، وقد سار على منهجه وطبقه المسلمون في عصور الإسلام الزاهرة؛ فأسسوا حضارة لا زالت الإنسانية تتفيأ ظلالها إلى يومنا هذا.

وإنه مما يؤسف له أن بدايات القرن العشرين قد شهدت انتشارا للعديد من البدع التي رانت على الفطرة السوية في العديد من الدول الإسلامية؛ بسبب ظروف الجهل والاضطراب السياسي والفكري آنذاك.

وأمام هذا التحدي الوجودي لصفاء العقيدة الإسلامية انبرت ثلة مباركة من علماء أهل السنة والجماعة، الذين استشعروا عظم الأمانة ومسؤولية البلاغ، فسخروا جهودهم العلمية والعملية، وجردوا أقلامهم للتصدي لتلك البدع والمحدثات.

وقد نهج هؤلاء الأعلام منهجا وسطياً حكيماً؛ جمع بين التأصيل العقدي ونقض الشبهات، وبين اللين والرفق في مواجهة أهلها، مستمسكين بالوحيين في بيان أمر الدين، ونفي تحريف الغالين وانتحال المبطلين، مما جعل من مناهجهم مناراتٍ يُهتدى بها في صيانة الهوية الإسلامية وحراسة التوحيد.

ومن هؤلاء الأعلام: الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، والذي كانت له جهود علمية وعملية كثيرة في مواجهة البدع في عصره، ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث: (منهج الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري في مواجهة البدع وأهلها).

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

1- الكشف عن منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع وأهلها، وتقييمه بميزان العلم.

2- الاستفادة من جهود الشيخ الشقيري في مواجهة البدع وأهلها؛ في الدفاع عن هذا الدين الحنيف، وصيانة عقيدة أهل السنة والجماعة.

3- المساهمة في حماية المجتمع الإسلامي من تفشي تلك البدع والجهالات.

منهج البحث:

قام هذا البحث على ثلاثة مناهج هي: الاستقرائي، والتحليلي، والنقدي.

ISSN : 2410-1818

خطة البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة: في أهمية الموضوع وأهدافه ومنهجه وخطته.

التمهيد: ترجمة موجزة للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري.

المبحث الأول: تأسيس الشيخ الشقيري لوسطية منهجه في مواجهة البدع.

وفيه تمهيد ومطلبان:

المطلب الأول: الحث على اتباع القرآن الكريم والسنة النبوية.

المطلب الثاني: تعريف السنة والبدعة وأقسامهما.

المبحث الثاني: معالم منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع.

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: التمهيد لما يذكره من البدع ببيان السنة في الباب.

المطلب الثاني: الاعتماد على القرآن الكريم والسنة النبوية.

المطلب الثالث: الحرص على الوسطية.

المطلب الرابع: تفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم.

المطلب الخامس: التحلي بأدب الاختلاف، وعدم التعصب.

المطلب السادس: حرصه على الأسلوب الدعوي.

المطلب السابع: ملاحظتان على منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع وأهلها.

الخاتمة: في أهم النتائج والتوصيات.

ثم فهرس المصادر والمراجع.

ISSN : 2410-1818

التمهيد

ترجمة مختصرة للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري

بعد بحث دقيق لم أجد ترجمة في مرجع مطبوع تعطينا نبذة عن حياة الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري - رحمه الله - ، حتى إن من حققوا كتبه ومن طبعوها ونشروها لم يكتبوا ترجمة له.

ولهذا لم يتيسر لي عن حياته إلا معلومات موجزة، جمعتها من مؤلفاته المطبوعة، ومما نشره بعض أحفاده على صفحته على شبكة المعلومات، وما أعده للنشر محقق أحد كتبه.

أولا : اسمه:

ورد اسمه على أغلفة طبعات مؤلفاته: محمد بن أحمد بن محمد بن عبد السلام بن خضر، الشُّقِيري، الحوامدي[1].

ثانيا : مولده:

ولد في بلدة بني شقير، بمركز منفلوط، بمحافظة أسيوط، بمصر، عام 1897م[2]. وهذا يفسر لنا تلقيبه بـ (الشُّقِيري)، فهو نسبة إلى موطن مولده.

(1) ينظر: الترجمة التي كتبها الباحث: محمد إبراهيم رضوان، محقق كتابه (الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء) ص6، وهو الآن تحت النشر، وقد أهداني منه نسخة أسترشد بها خشية أن يطول وقت النشر. فجزاه الله تعالى خير الجزاء.

وينظر أيضا: أغلفة طبعات مؤلفاته:

- (المنحة المحمدية في بيان العقائد السلفية)، طبعة دار الكتب العلمية، ببيروت، لبنان بدون تاريخ، توزيع مكتبة الرشد بالرياض، بالسعودية، ودار الباز بمكة المكرمة بالسعودية.
- و(السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات) طبعة مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة بمصر 1948م، وطبعة مكتبة ابن تيمية بالقاهرة بمصر بدون تاريخ، وطبعة دار الشريعة بالقاهرة بمصر 2010م.
- و(القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي) طبعة رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية 2002م.
- و(الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء) طبعة مطبعة التضامن الأخوي، بالقاهرة بمصر 1948م.

(2) ينظر: (الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء) ص6. تحت النشر.

وينظر أيضا: مقالة على شبكة المعلومات (الإنترنت) على موقع شبكة الألوكة على هذا الرابط:

https://majles.alukah.net/showthread.php?t=.166210

ISSN : 2410-1818

ثالثا: نشأته:

نشأ الشيخ الشقيري - رحمه الله - في بلدة بني شقير، بمركز منفلوط، بمحافظة أسيوط، بمصر، ولما بلغ سن الشباب انتقل إلى العمل في شركة السكر، بمدينة الحوامدية بمحافظة الجيزة. وهذا يفسر لنا تلقيبه بـ (الحوامدي)، فهو نسبة إلى موطن عمله وإقامته ووفاته[1].

رابعا: من أعماله الدعوية: ورد على أغلفة مؤلفاته أنه: مؤسس الجمعية السلفية بمدينة الحوامدية بمحافظة الجيزة، بمصر[2].

خامسا: مؤلفاته:

ألف الشيخ - رحمه الله تعالى - عددا من المؤلفات التي تدل على عقيدته السلفية، وتفانيه في الدعوة إلى الله تعالى، ومواجهته للبدع، وهي مطبوعة على النحو الآتي:

1- (المنحة المحمدية في بيان العقائد السلفية) طبعته دار الكتب العلمية، ببيروت، بلبنان، بدون تاريخ. وتوزيع دار الرشد بالرياض، بالمملكة العربية السعودية، ودار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة، بالمملكة العربية السعودية.

2- (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات). وقد طبع عدة طبعات: حيث طبعته مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة بمصر، عام 1948م، ومكتبة ابن تيمية بالقاهرة بمصر بدون تاريخ، ودار الشريعة بالقاهرة بمصر، عام 2010م. وقد طبعت معه هذه الدار الأخيرة في آخر المجلد: بابا في فتاوى مهمة حول السنن والبدع لفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله.

3- (القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي). طبعته رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية عام 2002م.

4- (الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء). طبعته مطبعة التضامن الأخوي، بالقاهرة بمصر، عام 1948م.

خامسا: عقيدته:

كان - رحمه الله تعالى - صاحب عقيدة سلفية، وذلك ظاهر بجلاء من عناوين كتبه، ومن محتواها، فمن كتابه: (المنحة المحمدية في بيان العقائد السلفية)، والذي دُوِّن اسمه عليه مطرزا بـ: "السلفي محمد بن أحمد بن عبد السلام بن خضر". إلى كتابه: (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار

(1) ينظر: المصادر السابقة..

(2) ينظر: أغلفة طبعات مؤلفاته.

.

ISSN : 2410-1818

والصلوات) إلى كتابه: (القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي)، إلى كتابه: (الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء).

سادسا: وفاته:

توفي - رحمه الله تعالى - في الثاني عشر من جمادى الآخرة سنة 1371هـ، الموافق لعام 1952م، لتغيب شمس من شموس العلم والمعرفة، وعلم من أعلام الدعوة إلى الله تعالى، عن خمس وخمسين عاما[1].

(1) ينظر: الترجمة التي كتبها محقق كتابه (الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء) ص14. تحت النشر. ومجلة الهدي النبوي: المجلد (16) العدد (8) شعبان 1371هـ: ص 243.

ISSN : 2410-1818

المبحث الأول

تأسيس الشيخ الشقيري لوسطية منهجه في مواجهة البدع

وفيه تمهيد، ومطلبان:

المطلب الأول: الحث على اتباع القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية.

المطلب الثاني: تعريف السُّنَّة والبدعة وأقسامهما.

تمهيد:

لا ريب أن تقديم البيان قبل التحذير، والترغيب قبل الترهيب منهج قرآني كريم، ومنهج نبوي عظيم، وأن اتباع هذا المنهج التربوي العظيم من أجَلِّ وأهم ما يميز الداعية، ويدل على وسطية منهجه؛ لأن هذا هو المنهج المناسب لفطرة الإنسان وما جُبِل عليه.

يضاف إلى ذلك أن التلبث بالبدع وإن حدث أحيانا ممن يؤولون النصوص على هواهم، فإنه يحدث كثيرا ممن يجهلون حكم الشرع الحنيف؛ فكان تقديم النصح والإرشاد لكلا الفريقين قبل الحكم وتوجيه التحذير والتخويف ضرورة دعوية؛ ترغيبا ترهيبا.

ولقد كان هذا المعلم حاضرا في ذهن الشيخ الشقيري - رحمه الله -، حيث كان حريصا على حث المسلمين على اتباع القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية، وعلى توجيههم إلى المنهج القويم، وتعريفهم بالبدعة والسُّنَّة وأقسامهما، قبل تحذيرهم من خطورة الابتداع في الدين، وقبل الحكم على المخالفات بالتبديع؛ فقدَّم بذلك الإعذارَ قبل الإنذار، والبيانَ قبل الحكم، حيث تناول بين يدي حديثه عن المبتدعات المنتشرة في عصره في الأذكار والصلوات أمرين مهمين، أسس بهما لوسطية منهجه في مواجهة البدع وأهلها:

أولهما: الحثَّ على اتباع القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية. والثاني: التعريف بالسُّنَّة والبدعة وأقسامهما. وبيانهما في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول

الحث على اتباع القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية

حرص الشيخ الشقيري- رحمه الله - على أن يبدأ مواجهته للبدع وأصحابها بذكر كثير من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال السلف الصالح رضي الله عنهم في الحثَّ على اتباع القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية، ليُعَلِّم الجاهلين ويُذَكِّر الناسين بوجوب اتباعهما، والوقوف عند حدودهما؛ لأنهما مصدرا التشريع، وصمَّام الأمان، ودرع الوقاية.

ISSN : 2410-1818

**** وكان مما ذكره من الآيات الكريمة في هذا الشأن قوله:**

"فيا عباد الله! يقول تعالى: ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾ [النور: ٥٤].

أيها الناس: يقول تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [النور: ٥٢].

أيها المسلمون: كلكم تدَّعون محبة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فإن كانت دعواكم صحيحة؛ فاتبعوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣١].

واعلموا أنه: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾ [النساء: ١٤]، ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجن: ٢٣] ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [النساء: ٦٩]، ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ [الحشر: ٧]"[1].

**** ومما ذكره من الأحاديث النبوية قوله:**

"كان رسول الله ﷺ يخطب الناس على المنبر ويقول: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)، رواه مسلم[2]، ... وروى أبو داود وغيره عن العرباض بن سارية عنه أنه قال: (صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)[3].

(1) السنن والمبتدعات: (ص11).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، (2/ 592)، ح(867).

(3) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (7/ 16)، ح(4607)، وقال محققه: حديث صحيح.

ISSN : 2410-1818

وفي «المسند» أنه ﷺ قال: (مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ) [1]، وفي صحيح مسلم أنه ﷺ قال: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)[2]. وروى الترمذي وصححه أنه ﷺ قال: (سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ كَانَ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالجَبَرُوتِ لِيُعِزَّ بِذَلِكَ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرُمِ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي)[3].

وفي البخاري: (جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: (أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)[4]" أ.هـ[5].

**** ومما ذكره من أقوال السلف -رضي الله عنهم- قوله:**

"ولقد كان الصحابة -رضي الله عنهم- أشد الناس حرصا على العمل بالقرآن الكريم والسُّنَّة النبوية، وأشدهم عداوة وبغضًا للبدع وأهلها.

فقد قال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- في خطبة له: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ ضَعُفْتُ فَقَوِّمُونِي، وَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ، الضَّعِيفُ فِيكُمُ الْقَوِيُّ عِنْدِي حَتَّى أُزِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمُ الضَّعِيفُ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا يَدَعُ قَوْمٌ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالْفَقْرِ، وَلَا ظَهَرَتْ - أَوْ قَالَ: شَاعَتِ - الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا عَمَّهُمُ الْبَلَاءُ، أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ"[6]. وقال في خطبة أخرى: "أيها الناس إنما أنا متبع، ولست بمبتدع، فإن أنا أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني، أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم"[7].

(1) أخرجه أحمد في مسنده: (42/ 299)، ح(25472)، وقال محققه: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، (3/ 1343)، ح(1718).

(3) أخرجه الترمذي في سننه: في أبواب القدر، (4/ 26)، ح(2154)، وصححه.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (7/ 2)، ح(5063).

(5) السنن والمبتدعات: (ص11- 12) باختصار.

(6) الأثر: أخرجه معمر بن راشد في جامعه: باب لا طاعة في معصية: (11/ 336)، رقم (20702).

(7) الأثر: أخرجه مالك في الموطأ: (1/ 161)، رقم (631).

ISSN : 2410-1818

وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا ، فَقَدْ كُفِيتُمْ»[1]. وعن ابن عباس لمن سأله الوصية: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالِاسْتِقَامَةِ، اتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ»[2]. وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةً»[3]. وعن مجاهد -رضي الله عنه- في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] قال: "البِدَعَ وَالشُّبُهَاتِ»[4]". أ.هـ[5].

إلى آخر ما ذكره الشيخ الشقيري - رحمه الله - من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية وأقوال السلف الصالح -رضي الله عنهم- في الحث على الالتزام بطاعة الله تعالى، وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، والتحذير من مغبة الابتداع في الدين، ليكون حديثه بعد ذلك عن تبديع بعض الأقوال والأفعال والمعتقدات المنتشرة في عصره مسبوقا بالدعوة إلى الاعتصام بالكتاب والسنة ونهج السلف الصالح -رضي الله عنهم-.

المطلب الثاني

تعريف السُّنَّة والبدعة وأقسامهما

لما كان الحكم على الشيء فرعا عن تصوره كان بيان حقيقة السُّنَّة والبدعة ضروريا قبل الحكم على أي فعل أو قول أو معتقد بالتبديع؛ ليكون الأمر واضحا جليا لكل من يرتكبون البدعة بسبب الجهل، ومن يتلبثون بها بسبب التأويل الفاسد؛ ولهذا عقد الشيخ الشقيري - رحمه الله - بابا للتعريف بالسُّنَّة والبدعة وأقسامهما؛ تأسيسا لمنهجه في فضح البدع ومواجهة أهلها، وهذا معلم مهم من معالم وسطية منهجه.

**** قال - رحمه الله - في تعريف السُّنَّة وبيان أقسامها:**

"السُّنَّة لغة: الطريقة والسيرة، حميدة كانت أو ذميمة، والجمع سُنَنٌ، مثل غُرْفة وغُرَفٌ. وشرعًا: هي ما بيَّن به النبي ﷺ كتاب الله تعالى، فهي طريقته المتبعة في بيان هذا الدين، التي جرى عليها أصحابه قولاً وفعلاً وتقريرًا وتركا"[6].

(1) الأثر: أخرجه الدارمي في سننه: المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي (1/ 288) رقم (211).

(2) الأثر: أخرجه الدارمي في سننه: المقدمة، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع: (1/ 250) رقم (141).

(3) الأثر: أخرجه ابن بطة العكبري في الإبانة الكبرى: باب ما أمر به من التمسك بالسنة والجماعة، والأخذ بها، وفضل من لزمها: (1/ 339)، رقم (205)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى: باب من له الفتوى والحكم: (ص: 180)، رقم (191).

(4) الأثر: أخرجه الدارمي في سننه: المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي: (1/ 286) رقم (209).

(5) السنن والمبتدعات: (ص13، 14) باختصار.

(6) السنن والمبتدعات: (ص21). وينظر للاستزادة: التمسك بالسنن والتحذير من البدع للذهبي (ص: 96).

ISSN : 2410-1818

ثم بيَّن أقسام السُّنَّة فقال:

"وتنقسم السُّنَّة إلى: واجبة: كصلاة الجنازة والعيدين. ومؤكدة: كصلاة الوتر عند دخول المسجد والكسوفين، ...، والمندوبة: كصلاة الضحى، والتراويح، ...، وكصيام التطوع أكثر شعبان وست من شوال، ويوم عرفة، وتاسوعاء وعاشوراء، ..." [1].

ثم بيَّن السُّنَّة في المأمورات والمنهيات فقال:

"وسنة رسول الله ﷺ في المأمورات أن نأتي منها ما استطعنا، وفي المنهيات اجتنابها كليا، كما ثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال: (فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)[2]"[3].

**** وقال في تعريف البدعة وبيان أقسامها:**

"والبدعة: هي الحدث في الدين بعد الإكمال، وما استحدث بعد النبي ﷺ من الأهواء والأعمال، والجمع بدع، كـ (عِنَب)؛ كذا في "القاموس"[4]. وقيل: هي ما أُحدث على خلاف الحق المتلَقَّى عن رسول الله ﷺ، وجُعل دينا قويما وصراطًا مستقيماً[5]"[6].

ثم بيَّن - رحمه الله -أقسام البدعة، ليضع بين يدي القارئ معالم منهجه الوسطي في الحكم بالتبديع، فقال:

"وتنقسم البدعة إلى: دينية، ودنيوية، فكل بدعة في الدين ضلالة، كما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم له وأصحابه -رضي الله عنهم-، فلا يمكننا أن نغيِّر ولا نحرِّف ولا نؤول ما قال فيه الرسول ﷺ: إنه ضلالة وفى النار إلى أنه مستحسن، لكنا نقول: قد تكون البدعة الضلالة كفرًا

(1) السنن والمبتدعات: (ص21).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (9/ 94)، ح(7288). ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم: (4/ 1830)، ح(1337)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) السنن والمبتدعات: (ص21).

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي: (1/ 702)، مادة (بدع).

(5) هذا تعريف العلامة أحمد بن محمد الشمني (872هـ)؛ ذكره الشيخ علي محفوظ في كتابه: الإبداع في مضار الابتداع، (ص26).

(6) السنن والمبتدعات: (ص21، 22). وينظر للاستزادة: وينظر للتفصيل: التمسك بالسنن والتحذير من البدع للذهبي (ص: 96)، الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي (ص: 40)، وعقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع للفوزان (ص: 176).

ISSN : 2410-1818

صراحًا، وقد تكون من كبائر المحرمات، وقد تكون من صغائرها، ولهذا نقول: إن البدعة الدينية تنقسم إلى أقسام أربعة[1]:

القسم الأول: البدعة المكفِّرة: وهي كدعاء غير الله تعالى من الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم، وطلب تفريج الكربات، وقضاء الحاجات منهم، وهذه أعظم بدعة كيد بها الإسلامُ وأهلُه، وقد فشت هذه الرزية في المسلمين[2] حتى قلَّ أن يَسْلَم منها عالم، فضلاً عن عامِّيٍّ وجاهل إلا من عصمه الله؛ ولهذا ترى كثيرًا ممن ينتسبون للعلم يؤلفون في ذلك النظم والنثر[3]، فمن ذلك قول بعضهم[4]:

يا سادتي من أَمَّكم لرغبةٍ فيكم جُبِر * ومن تكونوا ناصريه ينتصرْ.**

ومنه:

يا كعبة الأسرار أنت غياثنا * يا كاشف الكربات يا شيخَ العرب.**

ومنه:

عساكي أن تكوني لي مغيثة * أجيبي لي دعائي يا أنيسة.**
وكيف أُضام إذ أنت الرئيسة * وصاحبة المواهب يا نفيسة.**

... وكذا قولهم: ملعون ابن ملعون من كان في شدة أو في ضيق ولم يقل: يا ست أو يا سيد، وهذا هو عين الشرك الأكبر.

القسم الثاني: البدعة المحرمة: وهي كالتوسل إلى الله تعالى بالأموات، وطلب الدعاء منهم، وكذا اتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها، ونذر الشموع والذبائح لها، والطواف بها، واستلامها، وقد عدَّها ابن حجر الهيثمي في كتابه "الزواجر" من الكبائر[5]؛ فهي بدعة ضلالة، لكنها دون التي قبلها.

القسم الثالث: البدعة المكروهة تحريماً: ... كالختمة التي يعملونها عن الميت، ... وكرفع الصوت بالصلاة والتسليم عقب الأذان، وكالصلاة التي يصلونها في أواخر رمضان لتكفير الفوائت من صلوات العام الماضي، ... وأمثال ذلك، وهذه أيضًا بدع ضلالات كما قال المعصوم صلى الله عليه وسلم، لكنها دون اللتين قبلها.

(1) ينظر للاستزادة: التمسك بالسنن والتحذير من البدع للذهبي (ص: 98- 106)، وعقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع (ص: 177- 180).

(2) أي في عصر الشيخ الشقيري رحمه الله.

(3) قوله: (حتى قلَّ أن يَسْلَم منها عالم فضلاً عن عامِّيٍّ وجاهل إلا من عصمه الله؛ ولهذا ترى كثيرًا ممن ينتسبون للعلم يؤلفون في ذلك النظم والنثر) تعبير لا يصح شرعا، ويأتي التعليق عليه في المبحث الخاص بالملاحظات على منهجه.

(4) لم أعثر على أيّ من هذه الأبيات فيما توفر لدي من مصادر، ولعلها مما كان مشتهرا على ألسنة أهل البدع في عصر الشيخ الشقيري رحمه الله.

(5) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (1/ 285).

ISSN : 2410-1818

القسم الرابع: البدعة المكروهة تنزيها: وهي كالمصافحة في أدبار الصلوات، ...، وكدعاء عاشوراء، ودعاء أول السُّنَّة وآخرها، والله أعلم"[1].

ولم يفت الشيخ - رحمه الله - أن يختم حديثه عن أنواع البدع ببيان حكم البدعة في أمور الدنيا، حيث قال:

"أما البدعة في المصالح والمنافع الدنيوية المعاشية: فلا حرج فيها ما دامت نافعة غير ضارَّة، ولا جارَّة إلى شر يعود على الناس، ولا ارتكاب محرم، أو هدم أصل من أصول الدين، فالله سبحانه يبيح لعباده أن يخترعوا لمصالح دنياهم وأمور معاشهم ما شاءوا، وقد قال تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ٧٧﴾ [الحج: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]، وقال صلى الله عليه وسلم: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ)[2]، الحديث رواه مسلم.

فإن لم يُحمل هذا الحديث على المصالح الكونية كان معناه أن يخترع كل ضال زنديق في دين الإسلام ما شاء، فيزيد في ركعات الصلاة وسجداتها، وينقص منها ما شاء، ويخترع أذكارًا وأدعية وعبادات وصلوات وصياماً غير ما نحن عليه، وهذا بعينه هو إفساد الدين وإضلال المسلمين، ..."[3].

وبهذا البيان الموثق بالنصوص الشرعية حول السُّنَّة وأقسامها، والبدعة وأقسامها حدَّد الشيخ الشقيري معالم منهجه الوسطي في مواجهة البدع، حيث لم يساوي بين كل المخالفات ويجعلها مخرجة من الدين، كما لم يساوي بينها جميعا ويجعلها من الصغائر، كما لم يساوي بين البدعة في أمور الدين والبدعة في أمور الدنيا، وهذا منهج وسطي قويم؛ وهو ما عليه المحققون من العلماء[4].

(1) السنن والمبتدعات: (ص21، 22). باختصار.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، (4/ 2059)، ح(1017) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(3) السنن والمبتدعات: (ص22).

(4) للاستزادة: ينظر أنواع البدع في: عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع (ص: 177-180).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني

معالم منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع

المطلب الأول: التمهيد لما ذكره من البدع ببيان السُّنَّة في الباب.

المطلب الثاني: الاعتماد على القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية.

المطلب الثالث: الحرص على الوسطية.

المطلب الرابع: تفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم.

المطلب الخامس: استخدام الأسلوب الدعوي.

المطلب السادس: حرصه على الأسلوب الدعوي.

المطلب السابع: ملاحظتان على منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع وأهلها.

ISSN : 2410-1818

المطلب الأول

التمهيد لما يذكره من البدع ببيان السُّنَّة في الباب

حرص الشيخ الشقيري على أن يمهد لكل باب يذكر فيه جانبا من البدع بذكر السُّنَّة فيه أولا، وهذا منهج عظيم، لأن فيه تأصيلا علميا موجزا يبين السُّنَّة لمن يجهلها، ويسهم في إحيائها، ويضع البدعة في مقابلة السُّنَّة، ليكون ذلك أشد إيضاحا وإحياء للسنة وأعظم تفنيدا وهدما للبدعة؛ لأن الحق لا يتضح بشدة إلا في مقابلة الباطل، والجمال لا يكون أكثر جلاء إلا في مقابلة القبح، والنور لا تدرك قيمته إلا مع الظلام.

والشواهد على ذلك كثيرة جدا في منهج الشيخ -رحمه الله-، ويكفي أن ندلل على ذلك بشاهدين، ومن أراد الزيادة فليطالع كتابه: (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات)، فمن ذلك:

**** ما ذكره تحت عنوان: (من البدع في باب الحيض)؛ حيث بدأ بذكر السُّنَّة فيه فقال:**

"الباب الرابع: في ذكر بعض سنن الحيض وخرافات النساء فيه: وطء الحائض في فرجها حرام؛ لقوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ولقوله: (اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ)[1]، ... وعن مُعَاذَةَ، قالت: سألت عائشة فقلت: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ»[2]، أ.هـ[3].

ثم أعقب ذلك بذكر بعض البدع الشائعة في عصره في هذا الباب، فقال:

فصل: في جهالات وخرافات النساء في الحيض: فمن ذلك: صيامهن رمضان وهن حُيَّض، ... وقبيل الإفطار يأخذن جرعة ماء. وهذا منهن حرام. ومن ذلك: أنهن يأمرن المراهقات منهن عند أول حيضة باحتضان نخلة أو زير لتسمن ويتضخم لحمها، وهي خرافة حقيرة. ومن ذلك: اعتقاد كثير من الناس أن الحائض إذا مرت في مزارع الباذنجان أحرقتها، وهذا جهل فاضح وكلام فارغ سمج. ومن ذلك: اعتقادهن أن الحائض إذا دخلت على من بعينيه رمد لا بد من ذهاب بصره، وهو اعتقاد باطل أيضًا"[4].

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة (1/ 246)، ح(302).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة (1/ 265)، ح(353).

(3) السنن والمبتدعات: (ص29، 30).

(4) السنن والمبتدعات: (ص30، 31).

ISSN : 2410-1818

**** وما ذكره في فضائل الجمعة وسننها وبدعها ومنكراتها؛ حيث قال:**

"الباب السادس عشر: في فضائل الجمعة وسننها وبدعها ومنكراتها: روى البخاري عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: (مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلاَئِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ)[1].

وروى البخاري أيضًا عن سلمان الفارسي -رضي الله عنه- قال: قال النبي ﷺ: (لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ [ص:4] دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى)[2].

وفي البخاري أيضًا عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: (فِيهِ سَاعَةٌ، لاَ يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ)[3]، ..."[4]. إلى آخر ما ذكره في فضائل الجمعة وسننها.

ثم ذكر بعد ذلك بعض المنكرات والبدع المنتشرة في عصره في هذا الباب، فقال:

"واجتماع الفقراء ليالي الجمعات في بعض المساجد والبيوت للرقص «باه إه أله إن إه أله اللوع اللوح اح لح اح لح» بدع وضلال، بل هدم لشعائر دين البشير النذير، وقد أضحك هذا الفعل الذميم علينا من الإفرنج الجم الغفير، فاتقوا الله، وكفوا عن هذا الشهيق والنهيق، إذ لا يعمل به إلا من هو عن الله وهدى رسوله في مكان سحيق، ... وجلوس الداخلين المسجد عندما يرون الخطيب يخطب الخطبة الأولى، ثم إذا جلس وقام للخطبة الثانية قاموا لصلاة التحية جهل كبير وبدعة، وسنة النبي ﷺ أن يصلي التحية ولو كان الخطيب يخطب لقوله ﷺ لسليك الغطفاني حينما رآه دخل وهو يخطب فجلس، والقصة في «الصحيحين» عن جابر -رضي الله عنه- أنه قال: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟) قَالَ: لَا، قَالَ: (قُمْ فَارْكَعْهُمَا)[5].

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (2/ 3)، ح(881).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (2/ 3)، ح(883).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (2/ 13)، ح(935).

(4) السنن والمبتدعات: (ص95، 96).

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب: إذا رأى الإمام رجلا جاء وهو يخطب، أمره أن يصلي ركعتين (2/ 12)، ح(930). ومسلم في صحيحه واللفظ له: كتاب الجمعة، باب: باب التحية والإمام يخطب (2/ 597)، ح(875).

ISSN : 2410-1818

وقول بعض الجهلة بعد الجمعة: الفاتحة على هذه النية، أو الفاتحة لسيدنا الحسين، أو الولي الفلاني؛ بدعة منكرة. وصلاة الظهر بعد الجمعة بدعة ضلالة، وشرع لم يشرع؛ فيتحتم تركها.

.... وقراءتهم سورة الإخلاص ألف مرة يوم الجمعة ليس له أصل البتة، وذكر الله مطلوب أبدا، فلا تكن من الغافلين عن سنة سيد المرسلين، وقائد الغر المحجلين، وإمام المهتدين، وسيد ولد آدم أجمعين.

.... وقد جاءت السُّنَّة في ليلة الجمعة ويومها بالترغيب في قراءة «آل عمران» و«هود» و«الكهف» والإكثار من الصلاة على النبي ﷺ، والمبادرة بالذهاب إلى المسجد، وبالاغتسال، والتطيب، أفنترك هذا الوارد الثابت، ثم لا نعمل إلا بالموضوع والمبتدع المخترع الممنوع؟!!، فاتقوا الله"[1].

إلى آخر ما هنالك من شواهد تدل دلالة واضحة على أن الشيخ الشقيري كان مهتما ببيان السُّنَّة قبل القول بالتبديع، حرصا منه على هداية الناس وترغيبهم فيما هو مشروع ليلتزموا به، وعلى تبصيرهم بما هو ممنوع لينتهوا عنه، وهذا منهج سديد، لأنه يحبب الناس في السُّنَّة ويكرههم في البدعة.

المطلب الثاني

الاعتماد على القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية

لقد كان الشيخ الشقيري - رحمه الله - حريصا على الاستدلال بالقرآن الكريم والسُّنَّة النبوية؛ في بيان السنة ونقد البدعة في كل باب انتقد فيه بدعا منتشرة في عصره، وكتابه (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات) كله شواهد على ذلك، ولهذا أكتفي بشاهدين:

- الشاهد الأول: ما ذكره في سنن الأذان وما ابتدع فيه:

حيث قال: "الباب الحادي عشر: في الأذان وسننه وما ابتدع فيه: روى مسلم وأحمد وأبو داود عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ)[2]. وفي لفظ: (حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ)[3].

(1) السنن والمبتدعات: (ص100- 102).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة (1/ 288)، ح(384). وأحمد مسنده: (11/ 128)، ح(6568)، وقال محققه: "إسناده صحيح على شرط مسلم". وأبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن (1/ 393)، ح(523)، وقال محققه: "إسناده صحيح".

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان، باب الدعاء عند النداء (1/ 126)، ح(614).

ISSN : 2410-1818

ثم اعلم أن من البدع والجهالة زيادة لفظة: "سيدنا" و"حبيبي" في تشهدي الأذان والإقامة؛ لأن الزيادة في الدين كالنقص منه، وترك إجابة السامعين للأذان بمثل ما يقول المؤذن، ثم تركهم للصلاة على النبي الله وسؤالهم له الوسيلة جهل عظيم وحرمان، وزيادة: "الدرجة الرفيعة" في أثنائه بدعة، ...، والصلاة والتسليم بعد الأذان بهذه الكيفية المعروفة بدعة ضلالة، ... وقول رضي الله عنك يا شيخ العرب، أو يا حسين، أو يا شافعي: بدعة ضلالة وفي النار. وقولهم عند سماع تكبير الأذان: الله أعظم والعزة لله، أو الله أكبر على كل من ظلمنا، أو الله أكبر على أولاد الحرام: بدعة وجهل. والسُّنَّة: أن نقول كما يقول المؤذن، ثم نصلي على النبي ﷺ بالوارد، ثم ندعو له كما في الحديث، وبذلك ندرك شفاعته ﷺ إن شاء الله.

والسُّنَّة أيضًا: الدعاء بين الأذان والإقامة لحديث: (الدُّعَاءُ لاَ يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ، قَالُوا: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: سَلُوا اللَّهَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ)[1]؛ قال الترمذي: حديث حسن.

هذه هي السُّنَّة، والبدعة، فاتبعوا السُّنَّة، واجتنبوا البدعة، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر : ٧]، ..."[2].

- الشاهد الثاني: ما ذكره في بيان الكفن المشروع، وذم الغلو فيه:

حيث قال: "الباب الثامن عشر: في بيان الكفن المشروع، وذم الغلو فيه، ...، أخرج الجماعة إلا ابن ماجه: (أن مُصْعَبَ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةٌ[3]، فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ[4])[5]؛ ففي الحديث دليل على أن الواجب في الكفن ستر العورة فقط. وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا وَلِيَ

(1) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الدعوات، باب في العفو والعافية (5/ 468)، ح(3594)، وقال: "هذا حديث حسن".

(2) السنن والمبتدعات: (ص57- 58).

(3) النَّمِرة: هي إزارٌ مُخطَّط مِنْ صُوف، مَنْ مَآزِر الْأَعْرَابِ، وجمعُها: نِمار، كأَنَّهَا أَخِذت مِنْ لَوْنِ النَّمِر؛ لِمَا فِيهَا مِنَ السَّواد والبَيَاض. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (5/ 118).

(4) الْإِذْخِرَ: بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ: حَشِيشَةٌ طَيِّبَةُ الرَّائِحَةِ تُسَقَّفُ بِهَا الْبُيُوتُ فَوْقَ الْخَشَبِ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 33).

(5) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز، باب في كفن الميت (2/ 649)، ح(940). وأبو داود في سننه: كتاب الوصايا، باب الدليل على أن الكَفَن من رأسِ المال (4/ 500)، ح(2876). والترمذي في سننه: أبواب المناقب، باب مناقب مصعب بن عمير رضي الله عنه (6/ 175)، ح(3853)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". والنسائي في سننه: كتاب الجنائز، باب القميص في الكفن (4/ 38)، ح(1903).

ISSN : 2410-1818

أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ)[1]. ورجاله ثقات. ورواية مسلم وأحمد: (إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ)[2].

قال العلماء: ليس المراد بإحسان الكفن الإسراف والغلو فيه، وإنما المراد نظافته ونقاؤه وكثافته وستره، وأن يكون وسطا، وأن لا يكون حقيرًا، وأن يكون أبيض؛ إلخ"[3].

ثم أتبع ذلك بانتقاد ما انتشر في عصره من البدع في الكفن، فقال: "وقد تغالى الناس في ذلك غلوا فاحشا لا يتفق مع العقل ولا مع الدين، مع فقرهم وضنك عيشهم وسوء حالهم، يموت الميت فيهرع أهله إلى البقية الحقيرة التي بقيت لصبيته وأرامله فينفقونها على الجوخة والقطنية، ويتداينون أو يبيعون أو يرهنون شيئًا من تركته، ثم يتركون نساءه وعياله يشحذون ويتضورون جوعًا، ولا يفكرون فيما يقاسيه هؤلاء البؤساء، من الشقاء والضياع، ...، وهؤلاء ما فعلوا ذلك إلا للفخر والرياء والسمعة، وليقال: كان صفة كفن فلان كذا وكذا، ...، ومن البدع أيضا: أنهم يظهرون طرف الكفن من سرير الميت عند سيرهم إلى الجبانة، وأشنع من هذا وأفحش: أنهم يخرقون هذا الكفن الغالي بالسكين مخافة سطو لصوص المقابر على الميت في قبره، ...، يا هؤلاء! ألا فاعلموا أن هذا من الكبائر، إذ فيه معصية الله، وضياع الأسرة، وهذا عين التبذير، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾ [الإسراء: ٢٦، ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الأعراف: ٣١]"[4].

والشواهد على اعتماد الشيخ الشقيري على القرآن الكريم والسنة النبوية في بيان السنة وفي نقد البدع المنتشرة في عصره كثيرة جدا، وهذا معلم مهم وواضح جدا في منهجه -رحمه الله-.

(1) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب الجنائز، باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم (2/ 312)، ح(995). وقال: "هذا حديث حسن غريب". وابن ماجه في سننه: أبواب الجنائز، باب ما جاء فيما يستحب من الكفن (2/ 454)، ح(1474).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز، باب في تحسين كفن الميت (2/ 651)، ح(943). وأحمد في مسنده: (23/ 86)، ح(14766).

(3) السنن والمبتدعات: (ص118).

(4) السنن والمبتدعات: (ص119، 120).

ISSN : 2410-1818

المطلب الثالث

الحرص على الوسطية

الوسطية[1] من أهم معالم منهج الشيخ الشقيري - رحمه الله - في مواجهة البدع وأهلها؛ ومما يدل على ذلك: اعتماده على القرآن الكريم والسنة النبوية في بيان السُّنَّة، وكذلك في نقد البدعة، وعدم القول بالتبديع إلا فيما يخالف القرآن أو السُّنَّة.

وإن صفحات كتبه لا سيما: (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات)، و(الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء)، و(القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي) ناطقة بذلك، شاهدة عليه.

**** وقد نص صراحة على جانب من منهجه هذا المتمثل في عدم التعصب والتنازع، ووجوب الرد إلى القرآن والسُّنَّة عند الاختلاف؛ حيث قال:**

"من عيوبنا - معشر المتدينين - استمرار النزاع ودوام الخصومات الدينية بيننا، فتارة تجد المعارك قائمة محتدمة، ويشترك فيها العلماء وأصحاب الجرائد والمجلات، وتستمر المعركة قائمة شهرًا، وأشهرًا، وسنة، بل سنين؛ لأجل الصلاة في النعلين، وتارة يتخاصمون لأجل سُنِّيَّة العَذَبَة[2]، وتارة يتحاربون لأجل الصلاة والتسليم بعد الأذان، وقراءة سورة الكهف، ومرة يتقاتلون لأجل تأويل آيات الصفات، وما من حكم من أحكام الشريعة الحنيفة السمحة إلا اختلفوا فيه، وتعصبوا كلٌّ لرأيه، وتنازعوا وفشلوا، وأصبحوا أحزابا وشيعا به، وبدت بينهم العداوة والبغضاء، والتنافر الذي وصل بهم إلى حد سفك الدماء.

والأمر - والله - سهل جدا، فقد بيَّن الله سبحانه الداء والدواء؛ حيث قال: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورى: ١٠] وقال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾[النساء: ٥٩]، وكأن القوم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ويؤمنون بالمشايخ ويفضلون حكمهم على حكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم!!، ولذا طال النزاع، واشتد بيننا الجدال والخصام، واحتدم"[3].

(1) الوسطية في الدين: أن يكون الإنسان بين الغالي والجافي، وهذا يدخل في الأمور العلمية العقدية، وفي الأمور العملية التعبدية. ينظر: فتاوى نور على الدرب للشيخ محمد بن صالح العثيمين (1/ 35)

(2) العَذَبة: بفتح العين والذال: طَرَف العِمَامَة المُرسَلَ من خَلْف. ينظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى الأصبهاني (2/ 414).

(3) السنن والمبتدعات: (ص79).

ISSN : 2410-1818

**** ومن الشواهد الدلة على وسطية منهجه أيضا:**

رسالته الإصلاحية إلى مشايخ بعض الطرق الصوفية في عصره، يشكو إليهم ما يقع فيه أتباعهم من البدع والجهالات؛ حيث خاطبهم خطابا ليِّنًا، بلسان المشفق عليهم، الناصح لهم، المحب لإصلاحهم وإرجاعهم إلى الحق؛ فقال:

"وهذا كتاب إلى مشايخ السجاجيد كافة:

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد الله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد، فإن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٦٠ ﴾ [البقرة: ١٥٩، ١٦٠].

لهذا الوعيد الشديد كتبت هذا الكتاب شاكيا جميع الفقراء المتصوفة على اختلاف طرقهم إلى رؤسائهم الكبار مشايخ السجاجيد، مبينا لكم أيها الشيوخ بعض ما هم عليه من البدع والخرافات والأضاليل والترهات، والجهالات والخزعبلات، ...، حيث أعرضوا عن القرآن الكريم الذي فُصِّلت آياته، ويسره الله للذكر، وعن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم الذي أوتي جوامع الكلم، وهديه الذي هو خير الهدى، مع أن عباد الأوثان والأصنام لما عرفوا هذا الدين القيم وآمنوا به واتبعوا نبيه صلى الله عليه وسلم صار إيمان الواحد منهم لو وزن بإيمان أهل الأرض جميعا لرجح عليهم، واهتز عرش الرحمن لموت أحدهم ألا وهو سعد بن معاذ، ...، وكانوا على ما اشتهر عنهم من الجفاء والقسوة، فصارت أخلاقهم أخلاق القرآن والسُّنَّة، ومرجعهم في جميع أحوالهم إلى القرآن والسُّنَّة، ووعظهم وإرشادهم بالقرآن والسُّنَّة، ...، وما سادوا وساسوا الناس جميعا وملكوا ممالك مشارق الأرض ومغاربها إلا بهذين الثقلين الكتاب والسُّنَّة.، كان هذا دأب القوم يا شيوخ السجاجيد وسيرهم وسيرتهم، فخلف من بعدهم خلف جعلوا الحق باطلا، والباطل حقا، وشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله، ...، وجاهدوا في إحياء البدع، وإماتة السنن، وضربوا بالأحزاب والأوراد والتوسلات الكتاب والسُّنَّة، فترى الأميين منهم يحفظون الاستغاثات، والمنظومات، ..."[1].

ثم شرع في بيان جانب من البدع التي يتلبث بها أتباعهم، فقال:

"... وفي حلقات الذكر يهتزون بشدة كالسعفة في الريح، وإذا صلوا نقروا الصلاة نقرا، وقالوا: التخفيف مطلوب، ... والقارئون منهم يحفظون مائة حكاية عن (البدوي) وغيره، ويقولون: إنه طلب أن يدخله الله النار فمنعه، لأنه لو دخل النار لصارت كحشيشة خضراء، وأن من زار قبره غفرت ذنوبه

(1) السنن والمبتدعات: (ص215- 217).

ISSN : 2410-1818

وإن كانت مثل زبد البحر. وأن (الرفاعي) أخرج له الرسول صلى الله عليه وسلم يده من القبر، فصافح النبي صلى الله عليه وسلم وقال له:

في حالة البعد روحي كنت أرسلها * تقبل الأرض عني هي نائبتي**

....، وهم القائلون في (عبد القادر الجيلاني):

يا كعبة الأسرار أنت غياثنا * يا كاشف الكربات يا شيخ العرب**

وكذا قولهم:

عبد القادر يا جيلاني * يا ذا الفضل والإحسان**
صرتُ في خطب شديد * من إحسانك لا تنساني**

وكذا قولهم:

رفاعي لا تضيعني * أنا المحسوب أنا المنسوب**

وكذا قولهم:

يا دسوقي يا شريف * قد دخلنا في حماك**
بالحسن ثم الحسين * خذ بيد اللي أتاك**

وهم - لا غيرهم - الذين للأموات ينادون، وبهم يستغيثون، وإليهم دون الله يلجأون ويجأرون، ولمقابرهم يقصدون، ولها ينذرون ويذبحون، وحولها يطوفون، ولأركانها يستلمون ويقبلون، ...إلخ"[1].

وبعد أن أفاض في ذكر بدع وضلالات أتباعهم شرع في تقديم نصيحته واقتراحه للمشايخ أنفسهم؛ ليصلحوا من شأن أولئك الأتباع، فقال:

"نصيحتي واقتراحي: فإليكم مشايخ السجاجيد جميعا وأنتم سادة وقادة هؤلاء القوم ورعاتهم و(كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)[2]، قد كتبت هذا الكتاب المبين، ونصحت لكم، وأنا لكم ناصح أمين، كي تنصحوا هؤلاء المساكين الذين يعمرون في الإسلام الخمسين والستين والسبعين والتسعين، ويموتون ولم يذوقوا للإسلام والإيمان حلاوة ولا طعما، لتماديهم في جهالتهم، ولعدم الوعاظ المؤثرين والمرشدين المخلصين.

فأقترح عليكم يا رؤساء القوم: أن تقرؤوا لهم كتب العلم، وتحثوهم فيها على قراءة الكتاب العزيز بالتفسير والتنزيل والترتيل والتدبر والتفهم والتعقل؛ وقرِّرُوا عليهم حفظ مائتي حديث نبوي، تكون جامعة للعقائد، وأحكام الحلال والحرام، والعبادات، والمعاملات، والأذكار، والأخلاق،

(1) السنن والمبتدعات: (ص217، 218).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم (3/ 1459)، ح(1829). عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ISSN : 2410-1818

والآداب، والترغيب والترهيب. وأن تختاروا لأنفسكم وللقارئين منهم من أصحَّ الكتب وأسهلها، وأخلاها من الأحاديث الموضوعة، والمنكَرة، ومن الإسرائيليات والخرافات.

فمن تفاسير القرآن: تفسير الحافظ ابن كثير ...، ومن كتب الحديث الجامعة: (صحيح البخاري)، و(صحيح مسلم). والمختصرة: (بلوغ المرام) ...، ومن كتب الأذكار والأدعية المأثورة كتاب (تحفة الذاكرين) للشوكاني، ومن المختصرة منها: كتاب (الكلم الطيب) لشيخ الإسلام ابن تيمية، ...، ومن كتب الترهيب عن المحرمات: كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) لابن حجر الهيتمي، وكتاب (الترغيب والترهيب) للحافظ المنذري. ومن كتب السيرة النبوية: كتاب (زاد المعاد في هدي خير العباد)، ...، ومن كتب الآداب والأخلاق: كتاب (الآداب الشرعية والمنح المرعية) للعلامة الفقيه المحدث ابن مفلح.

وحتِّمُوا عليهم أن تكون دعوتهم كلها لله ولكتابه ولرسوله ولإظهار الدين الإسلامي في أبهته وجماله وجلاله السلفي القديم، لا أن يكون غاية قصدهم نشر الطريقة الرفاعية أو الأحمدية، أو الإبراهيمية أو البيومية أو غيرها، ...

وبذلك ينتشر العلم الصحيح والدين القيم وتحيا السنن، وتموت الخرافات والبدع، ويكثر المصلحون، ويقل المفسدون، وينشأ الشبان على تقوى الله لا على معصيته وبهذا نكون متعاونين على البر والتقوى وعاملين بقوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وبهذا نحيا حياة طيبة كما قال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [النحل: ٩٧]، ونزداد هداية كما قال تعالى ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى ﴾[مريم: ٧٦]، وبهذا نرقى ونفوق الأمم ونسودهم، كما سادهم بالعدل والعلم والحكمة آباؤنا الأولون.

فانهوا أيها الشيوخ أتباعكم عن التعبد بالأحزاب، والأوراد، والأذكار، والتوسلات، والاستغاثات المبتدعة، وعرفوهم أن فضل حرف واحد من القرآن العظيم والسُّنَّة المطهرة خير وأعظم وأفضل عند الله من جميع ما هم عليه، ..."[1].

فالشيخ - رحمه الله - قبل أن يوجه سياط نقده إلى أهل البدع كان حريصا على نصحهم، وبيان ما هم عليه من المخالفات الشرعية الجسيمة، ثم لم يبخل عليهم بأن يقدم لهم مقترحاته ليتطهروا من بدعهم؛ فكانت رسالته الإصلاحية هذه إلى مشايخ الطرق الصوفية في عصره، بيانا لما يقع فيه أتباعهم من البدع والجهالات؛ ونصحا لهم أيضا، واضعا بين أيديهم الحلول الشرعية؛ مزينا خطابه لهم بالرفق واللين.

(1) السنن والمبتدعات: (ص218- 221).

ISSN : 2410-1818

وقد مرت بنا شواهد في المطالب السابقة تدل على وسطية منهجه، وفيما يأتي من مطالب شواهد أخرى تؤكد ذلك.

المطلب الرابع

تفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم

ومن أهم معالم منهج الشيخ الشقيري - رحمه الله - أنه كان حريصا على تفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم؛ حتى لا يغتر أحد بما ينتشر في تلك الأوساط من البدع، ظانا أنها أمور مشروعة، لانتشارها وانتشار ما يشاع حولها من روايات توهم مشروعيتها. وشواهد ذلك عند الشيخ كثيرة جدا، وقد مر بنا ما يدل عليه.

ومن ذلك أيضا ما ذكره من البدع المتعلقة بالقرآن الكريم المنتشرة في عصره؛ حيث قال:

"فصل: في بدع ضلالات متعلقة بالقرآن العظيم: فمن ذلك أخذ الفأل والبخت من المصحف، ولا أدري ماذا يصنع صاحب البخت إن وقف على آية: ﴿ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، أو ﴿ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ ﴾ [العلق: ١٥]، أو ﴿ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ ﴾ [العلق: ١٦]، أو ﴿ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ ﴾ [العلق: ١٨] مثلا؟!!،

وهذا فعل مذموم جدا يجب تركه ومحاربته، وكذا قولهم: إن النبي صلى الله عليه وسلم يحزن ويتألم من قراءة سورة ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ﴿١﴾ ﴾ [المسد: ١] لأجل عمه، فلا تُقْرأ ولا يُصَلي بها، وكيف ذلك وقد أنزل الله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [الممتحنة: ١] الآية؟! ...

وقراءتهم سورة (يس) أربعين مرة بدعائها المخترع المحدث لإهلاك شخص، أو فك مسجون، أو قضاء حاجة، جهل أيضا، وبُعْدٌ عن اتباع الحقائق الشرعية.

وحديث (يس لما قرئت له) قال الحافظ السخاوي: لا أصل له[1]، وكذا حديث (خذوا من القرآن ما شئتم لما شئتم) فتشت عنه كثيرا في الكتب فلم أجد له أصلا[2]. وفي آخر تفسير سورة (يس) في تفسير البيضاوي وتفسير النسفي أحاديث موضوعة في فضلها فينبغي أن لا يعول عليها، ...

وجعلهم المصحف حجابا يعلقونه على أنفسهم، وعلى مواشيهم جهل شنيع وبدعة، وحمل النساء له أيام حيضهن، ونفاسهن، ووقت جنابتهن، ضلال كبير، وامتهان لكتاب الله القدير، ...

(1) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي (ص741)، وينظر: الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة للملا علي القاري (ص: 394).

(2) قال الشيخ الألباني: "لا أصل له فيما أعلم". ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (2/ 33).

ISSN : 2410-1818

وحديث شمهورش قاضي الجن الذي فيه: حدثني سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم قال: حدثني جبريل قال: حدثني إسرافيل عن رب العزة: (أن من قرأ سورة الفاتحة في نَفَسٍ واحدٍ لقضاء حاجة قُضِيتْ)[1] هذا باطل، ومعارَض بما عرف من أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ يقف على رؤوس الآي ويمدها، ثم لماذا؟! وما فائدة قراءتها في نَفَسٍ واحدٍ؟! إن هذا لمن أفرى الفِرَى على الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولو كان صحيحا لثبت في الصحاح والسنن، واشتهر على ألسنة الصحابة والتابعين، ولم تقتصر روايته على شمهورش الجني. ...

وقراءة الختمات التي يعملونها للأموات، ويجتمع لها القراء، ويفرقون على بعضهم أجزاء المصحف، ثم يستفتحون القراءة ويختمونها جميعا في ساعة، ثم يهدون ثواب ما قرأوه للمتوفى؛ بدعة ضلالة، فاعلها في غاية الجهالة، ولو عاشوا عمر نوح - عليه السلام - يبحثون في الشريعة الغراء عن دليل يدل على ذلك لما وجدوه، وهؤلاء لو أن الداعي لهم أخرج لهم الغداء أو العشاء قليلا، أو أعطاهم قروشا قليلة، لفضحوه وسبوه ولعنوه لعنا كبيرا. فنعوذ بالله من الجهل والشقاء والخيبة.

والقارئ الراتب في البيوت دائما وفي رمضان بدعة، ودخولهم على النساء حال غياب الرجال مفسدة ودياثة، ...

وقراءة الفاتحة زيادة في شرف النبي صلى الله عليه وسلم، بدعة لا أصل لها، وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦] ولم يقل: اقرأوا عليه.

وقراءة سورة الفيل إلى ﴿كَعَصۡفٖ مَّأۡكُولِۭ ٥﴾ [الفيل: ٥]، ثم تكرير (كعصف) مرات لأجل إسكات الكلاب عن النباح، واعتقادهم أنها تمنع الكلب عن عض الإنسان، وأنه إذا قرأ لفظة (مأكول) عضه الكلب. هذا هو كلام واعتقاد من لا عقل له ولا دين، ..."[2].

(1) لم أقف عليه.

(2) السنن والمبتدعات: (ص238- 243).

ISSN : 2410-1818

المطلب الخامس

التحلي بأدب الاختلاف، وعدم التعصب

تحلى الشيخ الشقيري - رحمه الله - بأدب الاختلاف، حيث كان يذكر الاختلاف الوارد بين المذاهب، دون تعصب أو الحكم بتبديع أو تفسيق المخالف، ومن شواهد ذلك:

ما ذكره في فصل استحباب الصلاة في النعلين؛ حيث ذكر الأدلة من السنة النبوية على جواز ذلك، ثم نقل أقوال المذاهب الأربعة في جواز ذلك بل استحبابه، فقال:

"روى مسلم عن أبي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قال: قلت لأنس بن مالك: (أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: نَعَمْ)[1]، ... وروى النسائي عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ)[2]. ورواه ابن ماجه كذلك، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ قَالَ: (كَانَ جَدِّي أَوْسٌ أَحْيَانًا يُصَلِّي فَيُشِيرُ إِلَيَّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَأُعْطِيهِ نَعْلَيْهِ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ)[3]. وفي الجامع الصغير أنه صلى الله عليه وسلم قال: (صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود)؛ رواه الطبراني عن شداد بن أوس[4]، وفيه عنه صلى الله عليه وسلم: (خالِفُوا اليهودَ فإنَّهم لا يُصَلُّون في نِعالِهم ولا خِفافِهم) رواه أبو داود عن شداد[5]"[6].

ثم عدَّد - رحمه الله - أقوال المذاهب الأربعة، فقال:

"فهذه كتب السُّنَّة التي عليها المعول في الدين، وفيها أصوله وفروعه وغيرها، قد نطقت فيها السُّنَّة الصحيحة بجواز الصلاة في النعال، وها هي أقوال أئمة المذاهب الأربعة: وأجمعت العلماء على أن الصلاة في النعال وما في حكمها مما هو ملبوس للرجل جائزة، فرضا، أو نفلا، أو جنازة، أو سفرا، أو حضرا، بل قيل بالسنية للاتباع، وسواء كان يمشي بهما في الأزقة أو لا. فإن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يمشون في طرقات المدينة ويصلون فيها، بل كانوا يخرجون بها إلى الحشوش حيث يقضون الحاجة،

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام (1/ 391)، ح(555). عن أبي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه.

(2) أخرجه النسائي في سننه: كتاب السهو، باب الانصراف من الصلاة (3/ 81)، ح(1361)، وقال محققه: صحيح الإسناد.

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه: أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب الصلاة في النعال (2/ 157)، ح(1037). وقال محققه: "صحيح لغيره".

(4) صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 707)، ح(3790).

(5) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب الصلاة في النَّعل (1/ 486)، ح(652). وقال محققه: "إسناده حسن".

(6) السنن والمبتدعات: (ص54، 55).

ISSN : 2410-1818

ثم ختم بقوله: "يقول محمد بن أحمد محمد عبد السلام: "إن مساجد زماننا أصبحت مفروشة برخيص وغالى الفراشات، فينبغي أن لا نتلفها بالنعال، فإن منعنا مانع في غير ذلك من الصلاة في النعال بينا له السنة المحمدية ..."[1].

المطلب السادس

حرصه على الأسلوب الدعوي

إن حرص الداعية على المنهج الدعوي في رفقه وحسن أسلوبه في استمالة الناس أساس عظيم من أسس نجاح الدعوة إلى الله تعالى؛ لأن الله تعالى يقول لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [النحل: ١٢٥]، ويقول لموسى وهارون لما أرسلهما إلى فرعون: ﴿ ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ٤٣ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ٤٤ ﴾ [طه: ٤٣ - ٤٤]؛ ولهذا كان الشيخ الشقيري حريصا - في الغالب - على مخاطبة الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، قبل أن يناقش المبتدعين ويفند البدع، وشواهد ذلك كثيرة، ومنها:

- ما ذكره في الباب الثالث والعشرين؛ تحت عنوان: (في القرآن وهدايته ووجوب اتباعه، وذم الإعراض عنه وفضائله وبيان أنه هدى ونور ورحمة وموعظة وتذكرة وشفاء وبشرى للمؤمنين وإنذار للعاصين).

حيث بدأ فيه - على عادته - بالتأصيل العلمي لبعض المسائل الرئيسة في هذا الباب، ومن أهمها: وجوب التمسك بكتاب الله تعالى، والنهي الشديد عن مخالفته، والأمر بتدبر القرآن الكريم، ووعيد المعرضين عنه، وفضائل قراءة القرآن الكريم، وفضائل بعض سوره وآياته[2].

ثم انتقل بعد هذا التأسيس الذي استغرق أكثر من عشر صفحات إلى الحديث عن البدع الشائعة في عصره في هذا الباب، ومن أهمها: اهتمام أتباع الطرق الصوفية بقراءة أوراد وأحزاب مشايخهم، وهجرهم لقراءة القرآن الكريم، فقال بأسلوب ليِّنٍ حَسَنٍ:

"فصل: إذا عرفت فضل القرآن العظيم وفضل بعض سوره وآياته، وعرفت وافر وجزيل أجر تلاوته، وعلمت كيفية تحزيب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه للقرآن، وترتيبهم له على الأيام والليالي - حُقَّ لنا أن نقول لك: أيها المسلم المتبع لأعظم رسول صلى الله عليه وسلم: لا تُعْرِض عن قراءة كتاب ربك إلى قراءة أوراد المشايخ وأحزابهم، فإن الأجر كله، والثواب كله، والفضل العظيم كله، والنصح، والإرشاد، والوعظ، والهدي، والنور كله، والصراط المستقيم إنما هو في تلاوة كتاب الله تعالى.

(1) السنن والمبتدعات: (ص55- 57).

(2) السنن والمبتدعات: (ص222- 234).

ISSN : 2410-1818

فيا متبع الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم: إياك ثم إياك وما ابتدع، فإنه ضلالة، واعلم أنه لا يجوز لك أن تقرأ دعاء البسملة، ولا ورد الجلالة ودعاءها لعبد القادر الجيلاني؛ لأنه يصدك عن القرآن، ولا يجوز لك أن تقرأ مسبعات ولا منظومة (الدردير)، ولا ورد السحر، والميمية، والمنبهجة لـ (البكري)، بل اقرأ بدل هذا أحزابا من القرآن الكريم تنفعك قراءتها يوم لقاء ربك، ولا سيما قراءة التدبر والتفقه.

أيها العاقل: هل حزب البر، والبحر، والنصر، وحزب (الرفاعي) الكبير والصغير، وحزب (الدسوقي) الكبير والصغير أيضا، وحزب (النووي) و(البيومي)، وحزب الوقاية المسمى بـ (الدور الأعلى)، بل جميع ما في مجموع الأوراد - خير أم حزب واحد، أو سورة واحدة من القرآن العظيم؟!!

لا، بل آية واحدة، بل حرف واحد من كتاب الله تعالى أعظم وأجل ألف ألف مرة، بل لا مناسبة بالكلية، وأنت تشهد وتقر معي بذلك.

ولا أظنك تنكر أن جميع ما في (مجموع الأذكار الطيبة)، وجميع ما في كتاب (مجموع أوراد الخلوتية والمرغنية، وأوراد الخليلية) و(حرز الجوشني)، و(حرز الغاسلة)، و(الجلجوتية، والبرهتية) لا شك أنه من عند غير الله، ولا شك أنه شرع لم يشرعه الله، ولا رسوله صلى الله عليه وسلم، فصار بدعة، وكل بدعة ضلالة، ...

وشيء آخر، وهو أنك لا تقرأ حرفا واحدا من كتاب الله إلا أوتيت أجره كما في الحديث الصحيح: (مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ)[1]، ﴿ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٦١]. فما هو ثواب من قرأ حزب (الجيلاني) كله من أوله إلى آخره ألف مرة؟!، وما ثواب من يقرأ حزب (البكري)؟!، بل ما ثواب من يقرأ جميع مجاميع الأوراد كلها حرفا حرفا؟!!،

يا قوم إني أقول والحقَّ أقول: إنه لا يرغب عن كتاب ربه إلى مخترعات الشيوخ إلا من سفه نفسه، وضل سعيه، وزين له الشيطان عمله فصده عن السبيل، فحزّبوا وجزّئوا القرآن وقسّموه على أيامكم ولياليكم، وحِلُّوا وارتحلوا فيه من أوله إلى آخره، واجعلوا المصحف في جيوبكم دائما وأبدا، بدل المجموع. واجعلوا أكبر ما تمعنون فيه النظر بعد القرآن أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، والتعبد بالأدعية والأذكار المروية عنه صلى الله عليه وسلم في الكتب التي ذكرناها لكم، وهذا فيه الغنية التامة، والكفاية العظمى عن جمع ما تقرؤونه من الأوراد والأحزاب والدلائل، والتوسلات التي

(1) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء فيمن قرأ حرفا من القرآن ماله من الأجر (5/ 25)، ح(2910). عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقال: "حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ".

ISSN : 2410-1818

لم يتعبد بحرف واحد منها أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا أئمة الدين، أسأل الله لي ولكم الهداية والاعتصام بكتابه وسنة نبيه آمين"أ.هـ[1].

- ومن ذلك أيضا: ما ذكره في نصيحته لعلماء الدين الذين يتكاسلون عن الدعوة، والذين تخالف أقوالهم أفعالهم، حيث عقد بابا كبيرا - استغرق ستين صفحة[2] - قدَّم فيه النصيحة لعلماء الأمة كافة، بأسلوب الناصح الأمين، المحب المشفق؛ فكان مما قاله:

"فيا علماء الدين، قودوا الناس وسوقوهم إلى هذا الخير سوقا، وإلا فقد تركتموهم يرتدون على أعقابهم بعد إذ هداهم الله ﴿ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾ [الأنعام: ٧١]، بيِّنوا للناس، وإلا فقد كتمتم ما لا يحل لكم كتمانه فوقعتم في وعيد: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٩].

يا علماءنا: افعلوا الخير أمامنا لنتأسى بكم، ثم مُرُونا به نسمع ونطيع لكم، ونفعل مثل فعلكم، ونجاهد مثل جهادكم، ونأمر كما تأمرون، وننهى كما تنهون، ونتعبد كما تتعبدون، ونقتدي بكم في كل ما تفعلون، ... أنتم الموقفون المسئولون المحاسبون، بين يدي ربكم المعاقبون فاحذروا: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [البقرة: ٤٤]؟.

وقد جاء في الحديث: (يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلاَنُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ)[3]، ...

فالواجب عليكم أيها العلماء أن تقتدوا بنبي الله شعيب؛ إذ كان يقول لقومه: ﴿ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ﴾ [هود: ٨٨]، وأن لا تنسوا نداء الله سبحانه وخطابه لكم بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [الصف: ٢]، وقوله: ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [البقرة: ٤٤] ... إلخ"[4].

(1) السنن والمبتدعات: (ص234- 237).

(2) المرجع السابق: (ص407- 467).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة (4/ 121)، ح(3267). عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(4) السنن والمبتدعات: (ص435، 436).

ISSN : 2410-1818

وختم نصيحته لعلماء الأمة بقوله:

"هذه نصيحتي إليكم أيها العلماء، وما نصحتكم إلا بكلام الله وكلام رسوله هذه دعوتي لكم، وما دعوتكم إلى الله إلا بما دعاكم الله ورسوله به في كتابه وسنة نبيه، فهل أنتم بها عاملون، وفي الله مجاهدون، ولما اندرس من السنن محيون، ..." [1].

وقوله: "فيا حماة الدين ادعوا ولا تذهلوا عن الدعوة فقد جاء في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا)[2]؛ رواه مسلم. يا حُرَّاس الشريعة عليكم بالقرآن وبيانه للناس، هذه دعوتي ونصيحتي لكم، فهلموا لنعمل جميعا، ونتعاون على البر والتقوى كما أُمرنا، ..."[3].

المطلب السابع

ملاحظتان على منهج الشيخ في مواجهة البدع وأهلها

الملاحظة الأولى: استدلاله أحيانا قليلة بأحاديث ضعيفة:

اعتنى الشيخ الشقيري - رحمه الله - عناية بالغة بالاعتماد على الأحاديث المقبولة (الصحيحة والحسنة)، كما اعتنى بعزو الأحاديث إلى مصادرها من كتب السُّنَّة، وبيان حكمها من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف، وذلك كله واضح من أدنى مطالعة لكتابه (السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات)، وقد تقدَّم في المطالب السابقة ما يؤكد ذلك.

إلا أنه ذكر في مواضع قليلة جدا، بعض الأحاديث الضعيفة دون أن ينبه على ضعفها، ومن ذلك ما ذكره استدلالا على فضل تنظيف المساجد، حيث قال:

"...، وورد: (إخراج القمامة من المساجد مهور الحور العين)[4] رواه الطبراني في الكبير"[5].

(1) المرجع السابق: (ص464).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (4/ 2060)، ح(2674). عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) السنن والمبتدعات: (ص466).

(4) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: (3/ 19)، ح(2521) عن أبي قرصافة.

(5) السنن والمبتدعات (ص45).

ISSN : 2410-1818

وهو حديث ضعيف الإسناد؛ ضعَّفه المحققون من العلماء؛ حيث قال الهيتمي في (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد): "رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده مجاهيل"[1]. وقال السيوطي في (جمع الجوامع): "في إسناده مجاهيل"[2].

الملاحظة الثانية: قسوة ألفاظه أحيانا:

وإذا كان الغالب على أسلوب الشيخ الشقيري - رحمه الله - في مواجهة البدع وأهلها: حسن أسلوبه ورفقه بالمخالفين، وحرصه على مخاطبة الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، قبل أن يناقش المبتدعين ويفند البدع؛ إلا أنه كان يشتد أحيانا على أهل البدع؛ وغالب الظن أن ذلك كان منه مبالغة في الردع، وخوفا من المخالفة الشرعية، ومع أنها شواهد قليلة جدا إلا أنه كان ينبغي عليه أن ينزه لسانه عنها، والله تعالى يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ومن الشواهد على ذلك:

- ما ذكره في بيان أقسام البدع؛ حيث قال:

"ولهذا نقول: إن البدعة الدينية تنقسم إلى أقسام أربعة: القسم الأول: البدعة المكفِّرة: وهي كدعاء غير الله تعالى من الأنبياء والصالحين والاستغاثة بهم، وطلب تفريج الكربات، وقضاء الحاجات منهم، وهذه أعظم بدعة كيد بها الإسلامُ وأهلُه، وقد فشت هذه الرزية في المسلمين[3] حتى قلَّ أن يَسْلَم منها عالم[4]، فضلاً عن عامِّيٍّ وجاهل إلا من عصمه الله. ولهذا ترى كثيرًا ممن ينتسبون للعلم يؤلفون في ذلك النظم والنثر"[5].

فقوله: "وقد فشت هذه الرزية في المسلمين حتى قلَّ أن يَسْلَم منها عالم، ... ولهذا ترى كثيرًا ممن ينتسبون للعلم يؤلفون في ذلك النظم والنثر". تعبير لا يصح شرعا؛ لأن فيه تكفيرا لأكثر العلماء؛ حيث زعم أن الكثرة منهم تلبثوا بتلك البدع المكفِّرة!!.

ولعله سبق قلم من الشيخ - رحمه الله - حين أراد المبالغة في بيان مدى انتشار البدع في عصره.

(1) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيتمي (2/ 113)، ح(1949).

(2) جمع الجوامع للسيوطي (1/ 81)، ح(113).

(3) أي في عصر الشيخ الشقيري رحمه الله.

(4) هذا تعبير شديد، وهو من مبالغات الشيخ الشقيري في بيان مدى انتشار البدع في عصره.

(5) السنن والمبتدعات: (ص21، 22). باختصار.

ISSN : 2410-1818

- وما ذكره تحت عنوان: "في جواز البول من قيام وبيان قبح استنكار الناس لذلك جهلا"؛ حيث قال بعد أن أثبت بالأحاديث الصحاح جواز البول من قيام:

"فمن الغباوة والجهالة إنكار كثير من الناس على من يبول قائما، ويرمونه مرة بأنه يبول كاليهود، ومرة يقولون: إنه يرفع رجله ويبول كالكلب، ويحتقرونه وينتقصونه بعد ذلك، مع أنه على الحق وهم على الباطل وهو على سنة، وهم على جهالة وبدعة. نعم، يجب على البائل من قيام أن يستر عورته عن أعين الناس، وأن يختار مكانا رخوا، لئلا يصيبه الرشاش، وأن لا يستقبل القبلة، وأن لا يقابل الريح، فإن فعل ذلك وأفهم هؤلاء وأصروا على الإنكار عليه، فليَبُلْ عليهم"[1].

فقوله: "فإن فعل ذلك وأفهم هؤلاء وأصروا على الإنكار عليه، فليَبُلْ عليهم". قول غير جائز؛ لأن فيه غلظة كبيرة، كان يجب عليه أن ينزه لسانه عنها.

- وما ذكره في فصل استحباب الصلاة في النعلين.

حيث قال: "يقول محمد بن أحمد محمد عبد السلام: إن مساجد زماننا أصبحت مفروشة برخيص وغالى الفراشات فينبغي أن لا نتلفها بالنعال، فإن منعنا مانع في غير ذلك من الصلاة في النعال بينا له السُّنَّة المحمدية، فإن أبي وعارض صككناه بالنعال على أم رأسه"[2].

فقوله عن الذي ينكر جواز الصلاة في النعلين : "فإن منعنا مانع في غير ذلك من الصلاة في النعال بينا له السُّنَّة المحمدية، فإن أبي وعارض صككناه بالنعال على أم رأسه". قول فيه تجاوز لا يليق، وكان ينبغي عليه أن ينزه لسانه عنه.

وهذه الشدة في أسلوب الشيخ الشقيري - رحمه الله - نادرة جدا، ولعل الدافع إليها كثرة ما كان منتشرا في عصره من البدع والمخالفات، وحرصه الشديد على صيانة عقيدة الناس، وحب الخير لهم، وتنقية المجتمع من تلك المحدثات. والله أعلم.

(1) السنن والمبتدعات: (ص25، 26).

(2) المرجع السابق: (ص57).

ISSN : 2410-1818

الخـــــاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فقد كانت رحلتي مع هذا البحث رحلة علمية عظيمة، تعرفت فيها على جانب مهم من منهج الشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري - رحمه الله - في نقده للبدع ومواجهته لأهلها في عصره. وقد توصلت إلى عدد من النتائج والتوصيات.

أما النتائج فأجملها فيما يأتي:

أولا: يعد الشيخ أحمد بن محمد بن عبد السلام الشقيري من الأعلام الذين كانت لهم جهود واضحة في القرن العشرين في مواجهة البدع وأهلها.

ثانيا: سلك الشيخ الشقيري - رحمه الله - في مواجهة البدع وأهلها منهجا وسطيا، لا إفراط فيه ولا تفريط، يقوم على القرآن الكريم والسنة النبوية ومنهج السلف الصالح -رضي الله عنهم-.

ثالثا: أسس الشيخ الشقيري وسطية منهجه في مواجهة البدع على ركيزتين عظيمتين: الأولى: الحث على اتباع القرآن الكريم والسنة النبوية، والثانية: تعريف السنة والبدعة وأقسامهما. ليكون بذلك قد قدم البيان والإعذار قبل الحكم والإنذار.

رابعا: قام منهج الشيخ الشقيري في مواجهة البدع على مجموعة من الأسس العظيمة، تتمثل إجمالا في ستة أسس:

الأساس الأول: التمهيد لما يذكره من البدع ببيان السنة في الباب. الأساس الثاني: الاعتماد على القرآن الكريم والسنة النبوية. الأساس الثالث: الحرص على الوسطية. الأساس الرابع: تفنيد ما يستند إليه أهل البدع في بدعهم. الأساس الخامس: التحلي بأدب الاختلاف، وعدم التعصب. الأساس السادس: لين أسلوبه وحسن خطابه.

خامسا: لاحظت على منهج الشيخ الشقيري في مواجهته للبدع ملاحظتين: الأولى: استدلاله أحيانا بأحاديث ضعيفة. والثانية: شدة أسلوبه أحيانا. ولا ريب أن هاتين الملاحظتين لا تقللان من جهده وجهاده، وما قدمه من بيان ونصح وإرشاد في مواجهة البدع في عصره.

وأما التوصيات: فأوصي بمزيد من الدراسات العقدية حول جهود أعلام الدعوة في أوائل عصرنا الحاضر، وما سطروه من دراسات للواقع الإيماني والأخلاقي والدعوي للأمة في عصرهم، وما قدموه من جهود لعلاج الانحرافات والمخالفات العقدية، لتكون تلك الجهود نبراسا ومنهاجا يضيء الطريق للدعاة الجدد.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ISSN : 2410-1818

فهرس المصادر والمراجع

1) الإبانة الكبرى لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد العُكْبَري، المعروف بابن بَطَّة العكبري، ط/ دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1994- 2005م
2) الإبداع في مضار الابتداع، للشيخ علي محفوظ، ط/ دار الاعتصام، بالقاهرة، 1956م.
3) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، لأبي الحسن نور الدين، علي بن سلطان بن محمد، المعروف بالملا علي القاري، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان بدون تاريخ.
4) التمسك بالسنن والتحذير من البدع لشمس الدين الذهبي، ط/ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بدون تاريخ.
5) جامع بن راشد، لمعمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ط/ المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، 1403هـ
6) جمع الجوامع المعروف بـ «الجامع الكبير»، لجلال الدين السيوطي، ط/ الأزهر الشريف، بالقاهرة، 2005م
7) الحوادث والبدع لأبي بكر الطرطوشي، ط/ دار ابن الجوزي، بالرياض، 1998م.
8) الرسالة الغراء في بيان بدع ومحدثات عاشوراء، للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، ط/ مطبعة التضامن الأخوي، بالقاهرة بمصر 1948م.
9) الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي، ط/ دار الفكر، بيروت، لبنان، 1987م.
10) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، ط/ دار المعارف بالرياض، بالمملكة العربية السعودية 1992م.
11) سنن ابن ماجه، للإمام ابن ماجه، ط/ دار إحياء الكتب العربية، بالقاهر، بدون تاريخ.
12) سنن أبي داود للإمام أبي داود، ط/ دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009م.
13) سنن الترمذي للإمام أبي عيسى الترمذي، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
14) سنن الدارمي، للإمام الدارمي، ط/ دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2000م.
15) سنن النسائي للإمام النسائي، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سوريا، 1986م.
16) السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، ط/ دار الكتاب والسنة، ودار الشريعة بالقاهرة، بمصر، عام 2010م.
17) صحيح البخاري: للإمام البخاري، ط/ دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
18) صحيح الجامع الصغير وزيادته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، ط/ المكتب الإسلامي، بيروت، بدون تاريخ..
19) صحيح مسلم: للإمام مسلم، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ

ISSN : 2410-1818

20) عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع، للشيخ صالح بن فوزان الفوزان، ط/ مكتبة دار المنهاج، بالرياض، بالمملكة العربية السعودية، 1434هـ.
21) فتاوى نور على الدرب للشيخ محمد بن صالح العثيمين، ط/ مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، القصيم، السعودية، الأولى، 1434هـ
22) القاموس المحيط للفيروز آبادي مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 2005م.
23) القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي، للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، ط/ رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية 2002م.
24) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي، ط/ مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م.
25) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لمحمد بن عمر أبي موسى الأصبهاني، ط/ دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، 1988م.
26) المدخل إلى السنن الكبرى للإمام البيهقي، ط/ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، بدون تاريخ.
27) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرناؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
28) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، ط/ دار الكتاب العربي - بيروت، 1985م.
29) المنحة المحمدية في بيان العقائد السلفية، للشيخ محمد بن أحمد بن عبد السلام الشقيري، ط/ دار الكتب العلمية، ببيروت، بلبنان بدون تاريخ، توزيع مكتبة الرشد بالرياض، بالسعودية، ودار الباز بمكة المكرمة بالسعودية.
30) موطأ الإمام مالك بن أنس، ط/ مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، 2004م.
31) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري، ط/ المكتبة العلمية، بيروت، 1979م.
32) مقال على شبكة المعلومات الإنترنت:
- مقالة على شبكة المعلومات (الإنترنت) على موقع شبكة الألوكة على هذا الرابط:

https://majles.alukah.net/showthread.php?t=.166210

ISSN : 2410-1818

مجلــة الأندلس للعلوم الإنسانيـة والاجتماعيـة
مجلــة دوليـــة شهـريـــة علميـــة محكمـــة
الترقيـم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X
الترقيـم الدولـي الورقـي :ISSN:2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلــة مفهرســة فــي المواقــع الآتيــة :

العام	2021	2022	2023	2024	2025
معامل أرسيف	0.2692	0.1954	0.3759	0.3068	0.5978
معامل التأثير العربي	1.60	1.73	1.25	1.55	1.59